

## وزارة الأشغال العامة والنقل

المديرية العامة للنقل البري والبحري

دائرة النقل البحري

قسم الإجازات والملاحين

إسم المعاملة: إجازة مرشد مأذون.

### • المستندات المرفقة وأماكن إنجازها.

١. إجازة مرشد متمرن مع:
٢. إفادة بأربع سنوات فعلية على الأقل في التمرين بإشراف مرشد مأذون.

### • آلية سير الملف، مدة إنجازهِ والرسم المتوجب.

الرسم المتوجب	مدة إنجازهِ	آلية سير الملف
طابع مالي بقيمة ١٠٠٠ ل.ل على الطلب	٤ ايام على الأكثر	<ul style="list-style-type: none"><li>• تقديم طلب خطي الى قلم المديرية، موقع من صاحب العلاقة .</li><li>• يعرض الطلب على المدير العام للنقل البري والبحري فيحيله الى رئيس مصلحة النقل البحري الذي يحيله الى قسم الملاحين والإجازات لتدقيقه ودراسته وإحالته الى لجنة المعادلات.</li></ul>
٨٤،٠٠٠ ل.ل وفقاً لقانون موازنة ١٩٩٣		<ul style="list-style-type: none"><li>• لدى إستيفاء الشروط المطلوبة، يعد رئيس هذا القسم بطاقة الإجازة ويرفعها الى المدير العام للتوقيع بالتسلسل الإداري.</li></ul>